إدارة العقـــود.

Contracts Management.

الجزء السابع: القوة القاهرة.

د. م. وليد بركات

2025 - 07

المحتويات

مقدمـــــة..... 2

تعريف القوة القاهرة وتمييزها عن الحالات المشابهة 2

المرجعيات النظامية للقوة القاهرة 5

شروط تحقق القوة القاهرة وتطبيقاتها في المشاريع..... 6

الآثار التعاقدية للقوة القاهرة على تنفيذ العقود 7

القوة القاهرة في الأنظمة والقوانين - مقارنة تحليلية..... 8

آليات إثبات القوة القاهرة والمسؤوليات المترتبة 8

إدارة المخاطر المتعلقة بالقوة القاهرة في عقود المشاريع 10

أفضل الممارسات في تضمين القوة القاهرة ضمن الوثائق التعاقدية 11

نماذج وتطبيقات عملية من الواقع المحلي والدولي 12

التحديات التي تواجه إثبات وتفعيل بند القوة القاهرة..... 13

توصيات عملية لتعزيز حماية الأطراف عند وقوع القوة القاهرة 14

خاتمة 15

المراجع..... 16

مقدمـــــة.

تشكل القوة القاهرة إحدى أكثر المسائل القانونية تعقيدًا وحساسية في عقود المشاريع، لا سيما في المشاريع الكبرى ذات الالتزامات الزمنية والمالية الدقيقة. فهي تمثل استثناءً على مبدأ العقد شريعة المتعاقدين، وتُحدث تأثيرًا عميقًا على حقوق والتزامات الأطراف. وقد كشفت الأحداث العالمية الكبرى، مثل جائحة كوفيد-19، والأزمات الجيوسياسية، والكوارث الطبيعية، عن الحاجة الماسة إلى إعادة ضبط المفاهيم القانونية والتنظيمية المتعلقة بالقوة القاهرة.

ينطلق هذا البحث في دراسة تفصيلية للقوة القاهرة ضمن سياق عقود المشاريع، من خلال تحليل مرجعياتها النظامية في الأنظمة السعودية والمصرية، ونماذج العقود الدولية مثل الفيديك، واستعراض أثرها على تنفيذ العقود، ومدى مسؤولية الأطراف، وآليات الإثبات، وأفضل الممارسات في إدارتها، مدعومًا بأمثلة تطبيقية ومقارنات تحليلية من تجارب واقعية.

ولعل من أبرز النماذج الجدلية التي أعادت طرح مفهوم القوة القاهرة إلى الواجهة، كانت جائحة كوفيد-19، حيث تباينت الآراء القانونية والإدارية حول ما إذا كانت تمثل قوة قاهرة، أم مجرد ظرف طارئ يسبب إرهاقًا للمتعاقدين دون أن يبلغ حد الاستحالة. ففي حين ذهبت بعض الجهات إلى اعتبارها قوة قاهرة تُعفي من تنفيذ الالتزامات، اعتبرتها أخرى ظرفًا طارئًا يستوجب تعديل شروط العقد دون إنهائه. هذا التباين كشف عن تعقيد التفرقة بين المفاهيم، ومنها:

- القوة القاهرة (Force Majeure) : الحدث الخارج عن إرادة الطرفين، والذي لا يمكن دفعه أو توقعه، ويجعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً.
- الظروف الطارئة أو الإرهاق (Hardship) : الحالة التي لا تجعل الالتزام مستحيلاً، بل مرهقًا ماليًا أو زمنيًا للطرف، مما يفتح الباب لطلب تعديل الالتزامات أو تدخل القاضي لإعادة التوازن التعاقدي.

هذه الإشكالية النظرية والعملية تستدعي تناولاً معمقًا، وهو ما يسعى إليه هذا البحث، بالربط بين النصوص، والسياق القضائي، والممارسات العقدية الحديثة.

هذا البحث ليس فقط مراجعة تعاقدية، بل إطار تطبيقي يساعد أطراف العقود، خاصة في بيئات المشاريع الهندسية والإنشائية، على التعامل مع القوة القاهرة بأسلوب احترافي يقلل من النزاعات، ويحفظ التوازن التعاقدي عند وقوع ما لا يُتوقع.

تعريف القوة القاهرة وتمييزها عن الحالات المشابهة

يُعد مفهوم القوة القاهرة من المفاهيم المحورية في العقود، ويترتب على تفسيره آثار قانونية وتنفيذية عميقة. ورغم شيوع استخدامه في العقود، إلا أن معناه يختلف باختلاف المرجعيات القانونية، ويتداخل أحيانًا مع مفاهيم أخرى كـ "الظروف الطارئة" أو "الإرهاق في تنفيذ الالتزامات."

تعريف القوة القاهرة :

تُعرّف القوة القاهرة بأنها:

- "حادث غير متوقع، خارج عن إرادة الأطراف، لا يمكن دفعه أو تفاديه، ويجعل تنفيذ الالتزام التعاقدي مستحيلاً استحالة مطلقة، سواء مؤقتة أو دائمة".

وتشمل هذه الحوادث على سبيل المثال لا الحصر: الكوارث الطبيعية، الحروب، الانقلابات، القرارات السيادية المفاجئة، الأوبئة الشاملة، والانهيارات الاقتصادية الكلية.

تمييزها عن الحالات المشابهة:

- القوة القاهرة والظرف الطارئ / الإرهاق (Hardship):
  - في القوة القاهرة، يصبح تنفيذ الالتزام مستحيلاً.
  - في الظرف الطارئ، يبقى التنفيذ ممكنًا ولكن مرهقًا بشكل غير عادي للطرف الملتزم، مما قد يستدعي تدخلًا قضائيًا لتعديل الالتزام.
- القوة القاهرة والحادث المفاجئ العادي:
  - بعض الأحداث تكون مفاجئة ولكن يمكن توقعها بدرجة ما أو تحمل تبعاتها عبر التأمينات والمخصصات الاحتياطية، وهنا لا تُعد قوة قاهرة.
- القوة القاهرة والخطأ أو الإهمال:
  - لا تُعفى الأطراف من الالتزامات بسبب تقصير ذاتي أو سوء تخطيط، حتى لو أدى ذلك إلى نفس النتائج المترتبة على القوة القاهرة.

العنصر	القوة القاهرة	الظرف الطارئ (الإرهاق)	الحادث المفاجئ العادي	الخطأ أو الإهمال
التعريف	حدث غير متوقع، خارجي، لا يمكن دفعه، يجعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً	تغير غير متوقع يؤدي لإرهاق غير عادي دون استحالة في التنفيذ	حادث غير متوقع لكنه لا يبلغ حد الاستحالة أو الإرهاق الشديد	تقصير أو إهمال في أداء الالتزام ناتج عن فعل أحد الأطراف
طبيعة الحدث	استثنائي وجبري (مثل الزلازل، الحروب، الأوبئة)	اقتصادي أو فني يخل بالتوازن المالي أو الزمني	طارئ أو عارض لكن يمكن احتواؤه (مثل تأخر مورد أو عطل محدود)	ناتج عن الطرف نفسه (مثل سوء الإدارة أو ضعف التخطيط)
درجة التأثير	استحالة تامة أو مؤقتة في التنفيذ	إرهاق غير عادي لكنه قابل للتنفيذ	تأثير محدود وقابل للإدارة	إخلال كامل أو جزئي بالالتزام بسبب خطأ ذاتي

الإرادة والرقابة	خارج عن إرادة الطرفين	خارج عن الإرادة ولكن دون استحالة	أحياناً متوقع وممكن السيطرة عليه نسبياً	تحت سيطرة الطرف المخطئ
الموقف القانوني	إعفاء من التنفيذ أو فسخ دون جزاءات	تدخل قضائي لإعادة التوازن (تعديل السعر أو المدة)	لا يُعفي من الالتزام ما لم يُنص عليه تعاقديًا	لا يُعفى، ويُحمّل الطرف المخطئ كامل المسؤولية
شروط القبول	-الحدث غير متوقع- خارجي- مستحيل الدفع	-الحدث غير متوقع- يؤدي لإرهاق غير عادي	-الحدوث المفاجئ دون توفر صفة "القوة القاهرة"	-ثبوت الخطأ أو التقصير الفعلي
الإخطار والإثبات	واجب إخطار فوري وإثبات الحدث وتأثيره	يُشترط إثبات الأثر المالي أو الزمني المرهق	قد يُطلب توثيق الحادث وتقييم أثره المحدود	لا يُقبل الدفع به كعذر، بل يُستخدم لإثبات المسؤولية
المعالجة التعاقدية	تعليق التنفيذ / تمديد / فسخ دون جزاءات	تعديل الالتزام / مراجعة السعر أو الجدول	غالبًا لا يستدعي تعديل العقد إلا في حالات خاصة	يُحاسب المتسبب وفق البنود التعاقدية (جزاءات، تعويضات)
أمثلة واقعية	جائحة كورونا، إعصار، حظر سيادي مفاجئ	تضخم مفرط مفاجئ، اضطرابات سوقية كبرى	تأخر شحن، تعطّل معدة دون تأثير شامل	تأخير بسبب سوء الإدارة أو الإخفاق في التخطيط
الموقف من الجزاءات	لا تطبق خلال فترة القوة القاهرة	يمكن تعليقها أو تخفيفها بناءً على التفاوض أو حكم قضائي	تبقى سارية إلا إذا اتفق على غير ذلك	تُطبق بالكامل على الطرف المتسبب
النظام السعودي	يُعفي من المسؤولية (نظام المعاملات المدنية - م94)	تدخل محدود ممكن (وفق تقييم الضرر والجهة المعنية)	لا يُعفي ما لم يوجد نص خاص	لا يُقبل كعذر، ويُحمّل الطرف المقصر المسؤولية الكاملة
القانون المصري	يُعفي تمامًا عند تحقق شروطه (م165)	يسمح بإعادة التوازن (م147)	لا يُعفي غالبًا، إلا في حالات استثنائية	يُحمّل الطرف المقصر المسؤولية ويُطبق التعويض
عقود الفيديك	تمديد زمني دون مسؤولية مالية (18.1 و20.1 - إصدار 2017)	لا يعترف بها صراحة، وإنما يُناقش أثرها ضمن مطالبات التعديل	يُعالج ضمن مطالبة تقصير أو تأخير عادي	يُعد خرقًا تعاقديًا يخضع للجزاءات بموجب العقد

موقف الفقه والقضاء :اختلفت الممارسات القضائية في تفسير هذه المفاهيم، حيث يُشدد بعضها على توفر الشروط الثلاثة (الخارجية، المفاجئة، الاستحالة)، في حين يُوسّع آخرون دائرة التأويل مراعاةً للظروف الواقعية للعقود المعاصرة.

لذا ففهم القوة القاهرة يتطلب تجاوز التعريفات النظرية، نحو فهم وظيفي عملي ينطلق من طبيعة الالتزام التعاقدي وسياق المشروع. ويظل التحدي في التمييز الدقيق بين ما يُعفي من التنفيذ، وما يُلزم بتعديله، وما لا يُعفى منه أصلاً.

المرجعيات النظامية للقوة القاهرة

تُعد المرجعيات النظامية واللوائح التنظيمية هي الإطار الحاكم لتفسير القوة القاهرة وآثارها في العقود. وتتباين هذه المرجعيات من حيث الصياغة والتطبيق، لكنها جميعًا تتفق على أن القوة القاهرة تمثل استثناءً مشروعًا عن قاعدة التنفيذ العيني للالتزام. وفيما يلي أبرز المرجعيات:

أولًا: النظام السعودي (نظام المعاملات المدنية ونظام المنافسات والمشتريات الحكومية)

- نص نظام المعاملات المدنية السعودي (الصادر بالأمر الملكي رقم م/191 لسنة 1444هـ) في عدة مواضع على القوة القاهرة، حيث أشار إلى أنه إذا طرأت ظروف تجعل تنفيذ الالتزام مستحيلاً بسبب حادث غير متوقع، سقط الالتزام دون تعويض.
- المادة (94) منه تشير إلى استحالة التنفيذ بفعل أجنبي، وتمنح المتعاقد حق الفسخ دون مسؤولية.
- أما نظام المنافسات والمشتريات الحكومية (م/128) ولائحته التنفيذية، فقد أشار في مواضع متعددة إلى معالجة الظروف الاستثنائية أو الطارئة التي تؤثر على تنفيذ العقود، مع منح الجهات الحكومية الحق في تعليق العقد أو تمديده بناءً على توصية فنية موثقة.

ثانيًا: النظام المصري (القانون المدني وقانون المناقصات)

- نص القانون المدني المصري رقم 131 لسنة 1948 على القوة القاهرة في عدة مواد، أبرزها المادة (165) التي تعفي من المسؤولية إذا أثبت المدين أن الضرر نشأ عن سبب أجنبي لا يد له فيه.
- كما تناولت المادة (147) الظروف الطارئة وقررت إمكانية تعديل الالتزام إذا طرأت ظروف استثنائية.
- وفي العقود الحكومية، تُجيز اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات مد آجال التنفيذ أو تعديل الأسعار إذا ثبت وجود ظرف طارئ يؤثر جوهريًا على التوازن العقدي.

ثالثًا: عقود الفيديك FIDIC

- في الإصدار الأحمر (Red Book) لعام 2017، أفردت الفقرات (18) و(20) لمعالجة القوة القاهرة تحت مسمى "استثناءات" أو."Exceptional Events"

- يسمح الفيديك بمد أجل التنفيذ إذا ثبت أن التأخير سببه قوة قاهرة، دون تحميل الطرف المتأثر أي تبعات مالية.
- يجب على الطرف المتأثر إخطار الطرف الآخر خلال مدة محددة، وتقديم أدلة كافية على طبيعة الحدث وتأثيره.

رابعًا: القانون الدولي والممارسات المقارنة

- تنص اتفاقية فيينا بشأن البيع الدولي للبضائع (CISG) على أن البائع لا يُسأل إذا أثبت أن الإخلال بالعقد يرجع إلى عائق خارج عن إرادته.
- تتبنى قوانين التحكيم الدولية مثل (UNCITRAL) مبدأ الاعتراف بالقوة القاهرة كسبب مبرر لعدم تنفيذ الالتزام، شريطة الإثبات الكامل.
- تميز العديد من الأنظمة، مثل الفرنسية والإنجليزية، بين الاستحالة المطلقة (Force Majeure) والإرهاق الشديد (Hardship) ، ولكل منهما آثار قانونية مختلفة.

تشير المرجعيات إلى وجود شبه إجماع على العناصر الأساسية للقوة القاهرة، إلا أن مدى تأثيرها، ومتطلبات إثباتها، ونتائجها القانونية، تختلف من نظام لآخر، مما يستوجب دراسة دقيقة عند صياغة البنود التعاقدية في البيئات متعددة المرجعيات.

شروط تحقق القوة القاهرة وتطبيقاتها في المشاريع

لا يكفي مجرد وقوع حادث كبير لاعتباره قوة قاهرة؛ بل يجب توفر شروط محددة تجعل الحدث في حكم المانع المطلق من تنفيذ الالتزام. وتتمثل هذه الشروط فيما يلي:

1. الاستحالة المطلقة للتنفيذ :أن يجعل الحدث تنفيذ الالتزام مستحيلاً كليًا وليس مجرد صعب أو مكلف.
2. الخارجية :ألا يكون الحدث ناشئًا عن فعل أحد الأطراف أو بسبب تقصير أو إهمال منهم.
3. عدم التوقع :أن يكون الحدث غير ممكن التنبؤ به وقت التعاقد.
4. عدم القدرة على الدفع :أن يكون الحدث خارج السيطرة ولا يمكن تلافيه حتى ببذل الجهد المعتاد أو باتخاذ تدابير وقائية مسبقة.

تطبيقات عملية لشروط القوة القاهرة:

- كارثة طبيعية (فيضان أو زلزال) دمرت موقع المشروع بالكامل :تتحقق الشروط الأربعة.
- قرار حكومي مفاجئ بوقف الأعمال لأسباب صحية (مثل كوفيد-19) :يتحقق عنصر الاستحالة المؤقتة، ويُنظر في باقي الشروط حسب السياق.
- إضراب عمالي طويل الأمد بموقع العمل :قد لا يُعد قوة قاهرة إذا لم يكن خارج سيطرة المقاول أو متوقعًا.

تأثير توفر هذه الشروط:

- عند تحققها، يُعفى الطرف من تنفيذ الالتزام خلال فترة التأثير، أو يمُدد العقد، أو يُفسخ إذا كانت الاستحالة دائمة.
- في بعض العقود، يمكن الاتفاق على مشاركة الأعباء أو تعديل السعر.

الآثار التعاقدية للقوة القاهرة على تنفيذ العقود

تترتب على تحقق القوة القاهرة آثار قانونية جوهرية تمس جوهر العلاقة التعاقدية، وتؤثر في مدى استمرار الالتزامات وحقوق الأطراف، ويعتمد ذلك على طبيعة العقد، ونوع الالتزام، ومدى تأثير الحدث على إمكانية التنفيذ.

أبرز الآثار التعاقدية:

- الإعفاء من المسؤولية :الطرف المتضرر من الحدث الجبري يُعفى من تنفيذ الالتزام، ويُرفع عنه تبعة التأخير أو عدم التنفيذ خلال فترة وقوع الحدث، شريطة إثبات توافر شروط القوة القاهرة.
- وقف تنفيذ العقد مؤقتًا :إذا كانت الاستحالة مؤقتة، يجوز تعليق الالتزامات التعاقدية خلال مدة التأثر، مع تمديد المدة الزمنية أو الجدول الزمني للمشروع.
- فسخ العقد أو إنهاؤه :إذا استحال تنفيذ العقد كليًا بسبب حدث دائم، يحق للطرف المتأثر طلب فسخ العقد دون جزاءات، على أن تُسوى الحقوق والالتزامات وفقًا للأعمال المنفذة حتى تاريخ التوقف.
- وقف جزاءات التأخير :تُوقف جزاءات التأخير أو الغرامات التعاقدية خلال مدة القوة القاهرة، بشرط التبليغ الرسمي والإثبات.
- عدم تطبيق البند الجزائي :لا يسري البند الجزائي (Liquidated Damages) في حال ثبوت القوة القاهرة، طالما أثّر الحدث فعليًا على تنفيذ الالتزام.

محددات الأثر:

- يجب على الطرف المتأثر أن يُخطر الطرف الآخر خلال مدة معقولة.
- يجب تقديم وثائق وأدلة موضوعية حول طبيعة الحدث، ومدى تأثر الالتزام به.
- يمكن الاتفاق تعاقديًا على تحديد آثار محددة للقوة القاهرة، وتقييد أو توسيع نطاقها.

القوة القاهرة في الأنظمة والقوانين - مقارنة تحليلية

يُظهر التحليل المقارن للأنظمة القانونية المختلفة تباينًا في النظرة إلى القوة القاهرة، خاصة فيما يتعلق بآثارها على الالتزامات والحقوق.

النظام القانوني	مدى الاعتراف بالقوة القاهرة	مدى تأثيرها التعاقدي	قابلية تعديل الالتزام بدلاً من إنهائه
النظام السعودي	معترف به نصًا ونظامًا	يعفي من التنفيذ	محدود في حالات الضرورة فقط
النظام المصري	معترف به بشكل موسع	يعفي أو يُعدّل	يسمح للقاضي بإعادة التوازن
عقود الفيديك	محدد ضمن البنود	تمديد دون تعويض	لا يسمح بإنهاء العقد إلا في حالات نادرة
القانون الإنجليزي	يقرّ بصعوبة الإثبات	يُفسخ العقد غالبًا	لا يسمح بالتعديل تلقائيًا
القانون الفرنسي	يفصل بين القوة القاهرة والظروف الطارئة	يسمح بالتعديل أو الفسخ	يمنح القاضي صلاحيات تقديرية

تشير المقارنة إلى أن الأنظمة ذات الطابع المدني (مثل الفرنسي والمصري) تميل إلى توفير حماية توازنية للطرف المتأثر، بينما تميل الأنظمة ذات الطابع التعاقدي (مثل الإنجليزي) إلى التقيد بنصوص العقد واللجوء للفسخ عند الاستحالة.

آليات إثبات القوة القاهرة والمسؤوليات المترتبة

يمثل إثبات تحقق القوة القاهرة حجر الزاوية في النزاعات المتعلقة بتنفيذ العقود، خاصةً في مشاريع البنية التحتية والمرافق العامة التي تتسم بتعقيدها وكثرة الأطراف المؤثرة. فمجرد الادعاء بوقوع القوة القاهرة لا يكفي؛ بل يتعين على الطرف المتأثر إثبات تحقق الشروط النظامية والواقعية لهذا الحدث الاستثنائي، بطريقة مهنية توثق العلاقة السببية المباشرة بين الحدث وتعذر التنفيذ.

أولاً: وسائل الإثبات المقبولة

يُشترط في وسائل الإثبات أن تكون رسمية، موثوقة، ومترابطة من حيث التوقيت والمضمون، وتتمثل أبرزها فيما يلي:

☑تقارير رسمية صادرة عن جهات مختصة مثل الدفاع المدني، الوزارات السيادية، مركز الأرصاد، أو الجهات القضائية، والتي توثق وقوع الحدث وقوّته وتأثيره العام.

☑مستندات فنية داخلية من موقع المشروع مثل تقارير المهندس المقيم، محاضر التوقف، سجلات الحوادث، صور فوتوغرافية موقّتة، تقارير المراقبة الفنية.(Daily Reports)

☑مراسلات رسمية بين أطراف العقد تُظهر قيام الطرف المتأثر بإخطار الطرف الآخر خلال المهلة المحددة، وشرحه لتفاصيل الحدث وتأثيره المباشر.

☑شهادات استشارية أو قانونية مستقلة صادرة عن مكاتب استشارية أو قانونية محايدة تؤيد تصنيف الحدث كقوة قاهرة وتُقدّر حجم التأثير الزمني أو المالي.

☑تحليل زمني لبرامج العمل المتأثرة(Delay Analysis) لتوضيح الأثر المباشر على المسار الحرج، ومدى ارتباط الحدث بالأنشطة الحرجة في المشروع.

ثانيًا: المسؤوليات المترتبة على الأطراف

حتى في ظل وقوع قوة قاهرة، لا يُعفى الطرف المتأثر من التزاماته التنظيمية والإجرائية، حيث يتعين عليه:

- إخطار الطرف الآخر فور العلم بالحدث، خلال المدة التعاقدية أو المقبولة عرفًا (غالبًا 7 – 14 يومًا)، وبوسيلة رسمية.
- تقديم ملف متكامل يشرح تفاصيل الحدث، وتوثيق أثره بالوسائل المقبولة.
- اتخاذ كافة الإجراءات الممكنة للتقليل من الأثر مثل (تعديل البرنامج الزمني، تغيير الموردين، حلول بديلة).
- المتابعة مع الاستشاري والمالك للحصول على موافقة كتابية بالتأجيل أو الإعفاء أو إعادة التفاوض.

أما الطرف الآخر، فعليه أيضًا الالتزام بـ:

- دراسة المطالبة بحسن نية ووفق الأدلة المقدمة.
- إصدار رد موثق خلال فترة معقولة، يتضمن القبول أو الرفض مع التبرير، وتحديد الإجراء المقترح (تمديد، تعليق، أو تعديل).
- عدم استخدام التأخير الناتج عن القوة القاهرة ذريعة لتطبيق جزاءات تأخير أو إنهاء العقد تعسفيًا.

ثالثًا: متى يُرفض الدفع بالقوة القاهرة؟

رغم شيوع الدفع بالقوة القاهرة، إلا أن المحاكم وهيئات التحكيم غالبًا ما ترفض هذا الدفع في الحالات التالية:

السبب	التوضيح
عدم تحقق شروط القوة القاهرة	مثلًا، إذا لم يكن الحدث غير متوقع أو لم يؤدِ للاستحالة
تأخر الإخطار	فشل الطرف المتأثر في إعلام الطرف الآخر بالحدث في الوقت المحدد
ضعف الإثبات	عدم تقديم وثائق رسمية كافية، أو ضعف الترابط بين الحدث والتأخير
الحدث كان ممكن التنبؤ به أو السيطرة عليه	مثل الإضرابات المتكررة أو الأحداث المناخية الموسمية
الحدث ناتج عن تقصير ذاتي	مثل الإخفاق في التخطيط أو سوء إدارة سلسلة التوريد

رابعًا: التوازن المطلوب بين الصرامة القانونية والمرونة التعاقدية

يجب ألا تُستخدم القوة القاهرة كذريعة لتعطيل المشروع أو التهرب من الالتزامات، وفي ذات الوقت يجب أن لا تُعامل بجمود يُجهض المرونة التي يقتضيها الواقع. ولذا:

- من الأفضل أن تتضمن العقود نموذجًا موحدًا لتقديم مطالبة القوة القاهرة (Force Majeure Notice Template).
- أن يُنص على نظام مراجعة مشترك للحالات الطارئة مثل (لجنة ثلاثية: المالك – المقاول – الاستشاري).
- أن تُدمج القوة القاهرة ضمن نظام إلكتروني لإدارة المطالبات والمخاطر، لضمان الشفافية والسرعة في التفاعل.

تُعد مرحلة إثبات القوة القاهرة المفصل الذي تتقاطع عنده الجوانب القانونية والفنية والتنظيمية في عقود المشاريع، وهي التي تُحدد ما إذا كان الحدث الجبري سيُعترف به كقوة قاهرة فعلًا أم لا. إذ لا يكفي وقوع الحدث في ذاته، بل تتوقف النتائج التعاقدية على جودة التوثيق، وسرعة التفاعل، واحترافية العرض، ومدى التزام الأطراف بإجراءات الإخطار والمعالجة التعاقدية. ولذلك، فإن نجاح التعامل مع القوة القاهرة لا يكمن فقط في استحضار النصوص، بل في بناء منظومة متكاملة للإثبات والمراجعة والتوثيق تعزز الثقة، وتدعم الحوكمة، وتحمي المشروع من التصعيد أو الانهيار.

إدارة المخاطر المتعلقة بالقوة القاهرة في عقود المشاريع

في بيئة المشاريع ، تمثل القوة القاهرة مصدرًا محتملًا لتعطيل التنفيذ، وتعقيد الجدول الزمني، ورفع التكاليف بشكل مفاجئ. ولذلك، فإن إدارتها كجزء من منظومة إدارة المخاطر المؤسسية أصبح ضرورة لا خيارًا.

أبرز ممارسات إدارة مخاطر القوة القاهرة:

- تحليل المخاطر الاستباقي(Pre-Risk Analysis) : تحديد مسبق للأحداث المحتملة التي قد تُصنف كقوة قاهرة، وتقييم أثرها على البرنامج التنفيذي والمالي.

- صياغة بنود مرنة في العقود: يجب أن تتضمن البنود التعاقدية تعريفًا دقيقًا وشاملًا للقوة القاهرة، وآلية التعامل معها، ومهل الإشعار، والمسؤوليات المتبادلة.
- خطط الاستمرارية التشغيلية: وجود خطط بديلة لاستكمال المشروع أو تأمين سلاسل التوريد في حال تعطلت العمليات الأساسية.
- التأمينات المساندة: تغطية تأمينية مناسبة لبعض حالات القوة القاهرة (مثل الكوارث الطبيعية أو الانفجارات أو الأوبئة).
- التحديث الدوري لخطة المخاطر: تحديث تقييم المخاطر أثناء المشروع بناءً على المتغيرات الجيوسياسية أو المناخية أو التشريعية.

أدوات الإدارة الفعالة:

- نظام لإدارة العقود والمخاطر (Contract Risk Management Tools) .
- إدارة مركزية للتوثيق والتحليل (Documentation & Forensics Unit) .
- جلسات مشتركة للمراجعة العقدية مع الشركاء والمستشارين.

أثر إدارة المخاطر :

إن نجاح إدارة القوة القاهرة لا يعني منع وقوعها، بل تقليل آثارها، وضمان استجابة تعاقدية مرنة، تحمي المشروع من الانهيار وتُعزز من ثقة الأطراف ببعضهم.

أفضل الممارسات في تضمين القوة القاهرة ضمن الوثائق التعاقدية

تعتمد فاعلية بند القوة القاهرة على مستوى الصياغة والدقة والاحترافية في تضمينه ضمن وثائق الطرح والعقد. وفيما يلي أفضل الممارسات المعتمدة:

- تحديد صريح للأحداث المشمولة مثل: الزلازل، الحروب، الأوبئة، القرارات السيادية المفاجئة، الإضرابات العامة... إلخ.
- **تضمين قائمة مفتوحة بنص "تشمل على سبيل المثال لا الحصر" لتفادي حصر التفسير.
- وضع مهلة زمنية واضحة للإخطار بالحدث الجبري (عادة من 7 إلى 14 يومًا من تاريخ العلم بالحدث).
- نصوص تحدد الآثار المترتبة بدقة :مثل التمديد الزمني، تعليق العقد، الإعفاء من الجزاءات، أو الفسخ التلقائي.
- ربط البند ببنود أخرى مثل: بند التأمين، بند التعديلات، بند التعويضات.
- اعتماد نماذج معترف بها :كمرجعية بند FIDIC أو نماذج وزارة المالية السعودية أو المركز السعودي للتحكيم.

صياغات نموذجية مقترحة:

"يُعفى الطرف المتأثر من أي مسؤولية عن التأخير أو التقصير في الأداء إذا ثبت أن ذلك ناتج عن حدث قوة قاهرة، ويشترط أن يُخطر الطرف الآخر كتابة خلال (10) أيام عمل من تاريخ وقوع الحدث، وأن يُقدم ما يثبت أثره، ويمُنح تمديدًا زمنيًا معقولًا بحسب التأثير الفعلي".

أهمية المراجعة الدورية: يُنصح بمراجعة البنود دوريًا حسب تغير الظروف والمخاطر المتوقعة، ومواءمتها مع أحدث التوجهات القانونية والقضائية.

نماذج وتطبيقات عملية من الواقع المحلي والدولي

لا تكتمل الدراسة التطبيقية للقوة القاهرة دون التوقف عند عدد من النماذج الواقعية التي كشفت عن عمق التعقيد المرتبط بتفسير هذا المفهوم، سواء في السياق المحلي أو الدولي. هذه الحالات تعكس مدى أهمية الصياغة الدقيقة لبنود القوة القاهرة، ودور القضاء أو التحكيم في فض النزاعات الناشئة عنها.

أولاً: حالة جائحة كوفيد-19 في مشاريع البنية التحتية بالسعودية

- ظهرت حالات تأخير في تنفيذ مشاريع نقل وطرق ضخمة خلال ذروة الجائحة.
- اعتبرت بعض الجهات الحكومية الجائحة قوة قاهرة، وتم إصدار تعميمات تسمح بتمديد العقود دون جزاءات.
- في حالات أخرى، طالبت الجهات المنفذة بإعفاءات مالية وتم رفضها لعدم تحقق شرط الاستحالة.

ثانيًا: نزاع أمام مركز التحكيم التجاري الخليجي (GCCCAC)

- مشروع صناعي مشترك بين شركتين سعودية وإماراتية تعطّل بسبب فرض حظر على استيراد المواد من بلد ثالث.
- تم الدفع بالقوة القاهرة، وقرر المركز أن الحدث يدخل ضمن مفهوم القوة القاهرة وفقًا للعقد، مع تعويض زمني دون مالي.

ثالثًا: نزاع دولي أمام غرفة التجارة الدولية ICC

- مشروع في دولة إفريقية تخلله انقلاب سياسي أدى لوقف العمل.
- المقاول الدولي طلب إنهاء العقد واعتبر الانقلاب قوة قاهرة.
- قررت هيئة التحكيم أن القوة القاهرة قائمة، لكنها اشترطت توثيق محاولة الاستمرار قبل طلب الإنهاء.

رابعًا: حكم محكمة مصرية في نزاع إنشائي

- تأخر تسليم مواد البناء بسبب إغلاق الموانئ خلال جائحة كورونا.

- المقاول دفع بالقوة القاهرة.
- المحكمة قضت بأن الإغلاق ظرف طارئ وليس قوة قاهرة، مع أحقية المقاول في التمديد دون إعفاء مالي.

خلاصة التطبيقات:

- تظهر هذه الحالات أن النتيجة لا تعتمد على حجم الحدث وحده، بل على الإثبات، وصياغة العقد، وتفاعل الأطراف، ومدى اتخاذ التدابير لتقليل الأثر.
- كما أن تعدد المرجعيات القانونية يفرض الحذر عند تنفيذ العقود عبر حدود قانونية مختلفة.

التحديات التي تواجه إثبات وتفعيل بند القوة القاهرة

رغم الأهمية المحورية لبند القوة القاهرة في العقود، إلا أن تفعيله العملي يصطدم بعدة تحديات تجعل من إثباته وتطبيقه أمرًا معقدًا، خصوصًا في مشاريع البنية التحتية والإنشاءات الكبرى. وأبرز هذه التحديات ما يلي:

1. تعدد المرجعيات واختلاف التعريفات:

- اختلاف الأنظمة القانونية (الأنجلوسكسونية والمدنية) في تفسير وتكييف القوة القاهرة يؤثر على قابلية تطبيقها في العقود الدولية أو المختلطة.
- عدم وجود تعريف موحد في بعض الأنظمة يؤدي إلى تضارب التفسيرات بين الأطراف والمستشارين والمحكمين.

2. ضعف الصياغة التعاقدية:

- في كثير من الحالات، تكون البنود المتعلقة بالقوة القاهرة مقتضبة أو منقولة دون تكييفها للواقع التنفيذي، مما يصعّب الاستناد إليها لاحقًا.
- غياب ربط بند القوة القاهرة ببنود التأمين أو التعويض أو المدد الزمنية، يُفقده فعاليته.

3. صعوبة الإثبات الفني والموضوعي:

- يتطلب إثبات تحقق شروط القوة القاهرة تقديم وثائق وتحاليل فنية دقيقة، وقد تفتقر بعض الجهات لتلك القدرات أو الآليات.
- أحيانًا تُستخدم القوة القاهرة كذريعة لتبرير التقصير، مما يُضعف مصداقية الدفع بها ويؤدي لتشدد الجهات الحكومية أو المحاكم في قبولها.

4. تأخر التبليغ أو ضعف التفاعل المؤسسي:

- لا يتم الإبلاغ عن الحدث في الوقت المناسب، أو لا يتم اتخاذ إجراءات فورية لتقليل أثره، مما يُفقد الطرف المتأثر الحماية النظامية.
- ضعف التنسيق بين الإدارات القانونية والفنية داخل الجهات الحكومية أو الشركات المتعاقدة يؤدي إلى سوء تقدير الحدث ومدى تأثيره.

5. ضعف ثقافة إدارة المخاطر:

- عدم إدماج القوة القاهرة في منظومة إدارة المخاطر يؤدي إلى غياب سيناريوهات بديلة أو خطط استمرارية تشغيلية مناسبة.

توصيات عملية لتعزيز حماية الأطراف عند وقوع القوة القاهرة

لحماية مصالح الأطراف التعاقدية وتعزيز مرونة تنفيذ المشاريع في حال وقوع أحداث غير متوقعة، تُوصى الجهات المعنية والممارسين القانونيين بما يلي:

أولًا: تعزيز الصياغة التعاقدية لبند القوة القاهرة

- تحديد أمثلة محددة + قائمة مفتوحة :الجمع بين التحديد مثال: "زلزال، انقلاب، جائحة..." والصياغة المرنة ("تشمل على سبيل المثال لا الحصر...").
- تحديد المهلة الزمنية للإخطار: مثلاً 10 أيام عمل من تاريخ وقوع الحدث.
- ربط القوة القاهرة ببنود أخرى: مثل بند المدد التعاقدية، بند التعويض، بند التعديلات، وبند التأمين.

ثانيًا: توثيق الإثباتات النظامية والفنية

- إنشاء وحدة داخلية مختصة بالتوثيق وتحليل الأحداث الجبرية.
- تدريب الكوادر القانونية والفنية على إعداد ملفات فنية/قانونية متكاملة عند وقوع القوة القاهرة.

ثالثًا: إنشاء آلية استجابة طارئة للعقود الحكومية والخاصة

- إنشاء لجنة داخلية للطوارئ التعاقدية بكل جهة إشرافية أو مالك مشروع، تُكلف بتحليل الأحداث الجبرية واتخاذ قرارات استباقية.
- تبني منصات إلكترونية لإدارة العقود والمخاطر، وتضمين خاصية التبليغ الفوري والتوثيق السحابي المشترك مع الأطراف.

رابعًا: تبني منهجية شاملة لإدارة المخاطر

- إدراج القوة القاهرة ضمن مصفوفة المخاطر التعاقدية للمشروع.
- تضمين خطط استمرارية الأعمال ضمن كراسة الطرح أو خطة التنفيذ.

خامسًا: تعزيز ثقافة التوازن التعاقدي لدى الأطراف

- التأكيد على أن تفعيل القوة القاهرة لا يُعد إخلالًا، بل ممارسة شرعية لحماية التوازن التعاقدي.
- تشجيع الحلول التفاوضية قبل اللجوء للتحكيم أو القضاء.

خاتمة

تُظهر دراسة القوة القاهرة في عقود المشاريع مدى تعقيد هذا المفهوم، وتعدد أبعاده القانونية والتنظيمية والتنفيذية. فهي ليست مجرد بند في العقد، بل منظومة متكاملة تؤثر في موازين الحقوق والواجبات، وتحدد مسار العلاقة التعاقدية عند التعرض للمجهول.

وقد أثبتت الوقائع الحديثة أن تجاهل القوة القاهرة أو التعامل معها بصورة تقليدية يؤدي إلى نزاعات مكلفة، وتعطيل في تنفيذ المشاريع، وخسائر مالية جسيمة. لذا فإن إدماجها ضمن منظومة إدارة المخاطر، وتحديث أساليب التعامل معها تشريعيًا وتنفيذيًا، يُعد من أهم أدوات حماية الاستثمارات الوطنية وتعزيز كفاءة الإنفاق العام.

ويمكن القول أن بناء ثقافة التوازن التعاقدي بين الأطراف، والمزاوجة بين المرونة القانونية والدقة التنظيمية، يمثلان الأساس الفعلي لتحقيق بيئة تعاقدية متوازنة، قادرة على امتصاص الصدمات، ومواصلة التنفيذ حتى في أحلك الظروف.

المراجع

الأنظمة والتشريعات:

- نظام المعاملات المدنية السعودي – 1444هـ – م/191.
- نظام المنافسات والمشتريات الحكومية السعودي – م/128.
- اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.
- القانون المدني المصري – رقم 131 لسنة 1948.
- قانون المناقصات والمزايدات المصري ولائحته التنفيذية.

العقود والنماذج الدولية:

- عقد فيديك الأحمر 2017 – الفقرتان 18 و20.
- اتفاقية فيينا للبضائع – CISG المادة 79.
- قواعد اليونسيترال للتحكيم التجاري الدولي UNCITRAL.

مراجع فقهية وقضائية:

- عبد الرزاق السنهوري: الوسيط في شرح القانون المدني.
- قرارات هيئة التحكيم بمركز GCCCAC.
- أحكام محكمة النقض المصرية حول القوة القاهرة.
- تقارير وزارة المالية السعودية حول التعامل مع الجائحة.

مقالات ودراسات ذات صلة:

- تقرير البنك الدولي حول أثر الجائحة على المشاريع الإنشائية (2021) .
- منشورات المركز السعودي للتحكيم – إرشادات القوة القاهرة.
- دراسات المقارنة القانونية للقوة القاهرة – المعهد العالي للقضاء بالرياض.